



## قرار رقم

أن وزير الاتصالات  
بناءً على المرسوم رقم المرسوم 3876 تاريخ 2021/9/10 (تشكيل الحكومة)  
بناءً على القانون رقم 431 تاريخ 2002/7/22 (قانون الاتصالات)  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم 126 تاريخ 1959/6/12 (تنظيم الاصول الادارية والمالية في المديرية العامة للبريد والبرق)  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم 127 تاريخ 1959/6/12 (تنظيم الاصول الادارية و المالية في المديرية العامة للهاتف)  
بناءً على المرسوم رقم 9458 تاريخ 2022/6/24 (اطلاق خدمات جديدة وتعديل تعرفه)  
بناءً على المرسوم رقم 11883 تاريخ 2023/8/8 (تعديل تعرفه)  
بناءً على المرسوم رقم 3269 تاريخ 2018/6/19 (تكليف هيئة اوجيرو بأعمال التشغيل والصيانة)  
بناءً على المرسوم رقم 17090 تاريخ 2006/6/1 (تحديد الاطار العام لتنظيم ادخال خدمات الانترنت السريع DSL الى لبنان بواسطة القطاعين العام و الخاص و الاصول الواجب اتباعها للسماح للشركات المرخصة باستعمال البنى التحتية العائدة للوزارة من اجل تأمين هذه الخدمات)  
بناءً على المرسوم رقم 3260 تاريخ 2018/6/12 (تحديد الاطار العام لتنظيم ادخال خدمات نقل المعلومات و الانترنت بواسطة القطاع الخاص و الاصول الواجب اتباعها للسماح للشركات المرخصة باستعمال البنى التحتية العائدة للوزارة من اجل تأمين هذه الخمت)  
بناءً على المرسوم رقم 9472 تاريخ 2022/6/24 (تعديل مراسيم الترخيص لاقامة وادارة واستثمار شبكة خاصة لتبادل المعلومات)  
بناءً على القرار رقم 144 /س تاريخ 1925/6/10 (تحديد الاملاك العمومية)

وحيث أن وزارة الاتصالات هي السلطة التنظيمية والجهة المولجة بتحويل سوق خدمات الانترنت ونقل المعلومات عبر الشبكات المنشأة خلافاً للقوانين و/او دون تراخيص من سوق غير تنافسي خاضع لظاهرة سوء استخدام المركز المهيمن (الناتج عن الصيغة التشغيلية والاستثمارية الحالية للشبكات المخالفة) الى سوق ترعاه المناقسة العادلة ضمن الانظمة والقوانين، وذلك من خلال اتخاذ جميع الاجراءات و التدابير اللازمة لادخال جميع خدمات الاتصالات المحددة في مراسيم التعرفة المرعية الاجراء الى السوق ذات الصلة ووضع مستويات لتأمينها و بالتالي استفادة المشترك النهائي منها و بأسعار غير محكرة.

وحيث أن المادة السادسة عشر من القسم الرابع من المرسوم رقم 9458 تاريخ 2022/6/24 قد نصت على التالي: " عملاً بالقوانين و المراسيم المرعية الاجراء، تضبط شبكات التوزيع و الربط المخالفة و/أو المنشأة من دون تراخيص، المستعملة لنقل و توزيع خدمات الانترنت و نقل المعلومات و توضع بتصرف وزارة

الاتصالات لادارتها لحين اتخاذ القرار المناسب من قبل القضاء المختص، على ان تعتمد وزارة الاتصالات الى تأمين استمرارية الخدمة من خلال الشبكات المضبوطة وفقاً للقوانين و المراسيم المرعية الاجراء لاسيما المرسومين الاشتراعيين رقم 126 و127 تاريخ 1959/6/12".

وحيث أن المادة المذكورة اعلاه قد اجازت لوزير الاتصالات التعاقد لصيانة الشبكات السلكية واللاسلكية المضبوطة والمنشأة قبل صدور المرسوم المذكور اعلاه، على ان لا تتجاوز مدة التعاقد 3 سنوات كما اجازت لوزارة الاتصالات تسديد نسبة من رسوم خدمات الانترنت على الشبكة المضبوطة المتعاقد عليها على ان يصدر بقرار عن وزير الاتصالات آلية وشروط قبول طلبات التعاقد ونقل المشتركين الى قاعدة بيانات الوزارة.

وحيث ان هذا القرار يهدف الى تطبيق احكام القسم الرابع المذكور اعلاه متضمناً آلية يتم تنفيذها خلال مهلة لا تتعدى 3 سنوات وتتضمن تحديد الشبكات المنشأة خلافاً للقوانين و/أو دون تراخيص قبل صدور المرسوم 2022/9458، و ضبطها ووضعها بتصرف وزارة الاتصالات و تعريفها ونقل المشتركين على قاعدة بيانات الوزارة خلال المدة المذكورة اعلاه.

يقرر ما يأتي-

المادة الاولى: يحدد هذا القرار آلية تطبيق احكام القسم الرابع من المرسوم رقم 9458 تاريخ 2022/6/24 لاسيما المادتين السادسة عشر و السابعة عشر منه.

المادة الثانية: تحدد الجهات المعنية بتطبيق هذا القرار على الشكل التالي



- وزارة الاتصالات
- هيئة اوجيرو (عقد التشغيل و الصيانة)
- هيئة اوجيرو ISP-DSP
- القطاع الخاص مزودي خدمات الانترنت ISP
- القطاع الخاص شركات نقل المعلومات DSP
- منشئي شبكات الربط والتوزيع خلافاً للقوانين

المادة الثالثة: تؤمن الخدمات المحددة في المرسوم رقم 9458 تاريخ 2022/6/24 و تعديلاته على شبكات التوزيع و الربط المخالفة و/أو المنشأة دون تراخيص، وفقاً لما يلي:

أ- ان كل شبكة توزيع خدمة للمشارك النهائي منشأة خلافاً للقوانين و/أو دون ترخيص (Reseller Network) تعتمد على واحدة او اكثر من الطرق التالية لربط المشتركين بشركات مزودي خدمات الانترنت الخاصة المرخصة (ISPs):

- (1) اما عبر شركة نقل معلومات خاصة مرخصة (DSP)
- (2) اما عبر شبكة ربط منشأة خلافاً للقوانين و/أو دون ترخيص (Collector Network)
- (3) اما عبر مزودي خدمات انترنت غير مرخصين يربطون مراكزهم عبر شبكة تابعة ل DSP و/أو عبر (Collector Network)

ب- ميّز القسم الرابع من المرسوم 9458 تاريخ 2022/6/24 بين المتعاقد لصيانة شبكة توزيع خدمة للمشارك النهائي (Reseller Network) والمتعاقد لصيانة شبكة ربط (Collector Network) فإن الآلية تهدف الى جعل التعاقد لأعمال الصيانة لصالح وزارة الاتصالات تميز بين شبكة توزيع (Reseller Network) وشبكة

Handwritten signature or mark.

ربط (Collector Network) ولذلك يتم التعاقد لصالح وزارة الاتصالات - Ogero DSP التي تقدم خدمات (Bitstream) لشركات ال ISPs و خدمات Ogero ISP للمشاركين - على النحو التالي:

1) لصيانة شبكات التوزيع و/او شبكات الربط مع هيئة اوجيرو بالاتفاق مع المنشئ (Reseller/Collector)

2) لصيانة شبكات التوزيع و/او شبكات الربط مع شركات نقل المعلومات DSPs بالاتفاق مع المنشئ (Reseller/Collector)

تستخدم شبكات الربط جزئياً و مؤقتاً حيثما اقتضت الحاجة مع جعل الاولوية لتفعيل الاستخدام التدريجي للربط عبر شبكة وزارة الاتصالات وصولاً لربط شبكة التوزيع مباشرة بشبكة وزارة الاتصالات.

ج- يتم تأمين ربط شبكة التوزيع و جزء من شبكة الربط اذا اقتضت الحاجة مع كل ما يتطلب ذلك من موارد وشبكات افتراضية على شبكة IP/MPLS التابعة لوزارة الاتصالات و بنى تحتية لربط مواقع/عقد شبكات التوزيع و/أو شبكات الربط عبر وصلات ألياف بصرية تابعة للوزارة أو شبكات نقل معلومات تابعة لل DSPs بعد موافقة الوزارة.

(Reseller/Collector Network PoP / Nodes)

د- على المتعاقد لأعمال الصيانة تأمين الوصول (ضمن عقد الصيانة) الى اي مشترك مربوط على شبكة التوزيع لصالح وزارة الاتصالات - Ogero DSP التي تؤمن خدمات (Bitstream) لشركات ال ISPs و خدمات Ogero ISP للمشاركين.

هـ- يتم استيفاء الرسوم من المشتركين في خدمة Ogero ISP على صناديق وزارة الاتصالات - هيئة اوجيرو عند تفعيل الخدمة وفقاً للاصول المرعية الاجراء.

و يتم استيفاء رسوم خدمات (Bitstream) من شركات ال ISPs على صناديق وزارة الاتصالات - هيئة اوجيرو عند تفعيل الخدمة وفقاً للاصول المرعية الاجراء.

و- على شركات ال DSPs المتعاقدة لصيانة الشبكات و شركات ال ISPs و Ogero ISP الالتزام بجودة الخدمات و توفيرها وفق متطلبات و رقابة وزارة الاتصالات.

#### المادة الرابعة: طلبات التعاقد لصيانة الشبكة المخالفة

أ- لصيانة شبكة توزيع: يجب ان لا يقل عدد المشتركين المربوطين على شبكة توزيع مصرح عنها عن 500 مشترك. اما بالنسبة لشبكات التوزيع التي تربط عدد مشتركين اقل من ذلك فعليها الاندماج مع شبكات اخرى مماثلة ليصل عدد المشتركين المربوطين الى الحد الادنى المطلوب او اكثر

ب- لصيانة شبكة ربط: يجب ان لا يقل عدد شبكات التوزيع المصرح عنها، عن 25 شبكة مربوطة (او ما يعادل توزيع ل 12,500 مشترك) على شبكة ربط مصرح عنها. اما بالنسبة لشبكة تربط اقل من ذلك فعليها الاندماج مع شبكات ربط اخرى مماثلة ليصل عدد شبكات التوزيع المربوطة عبرها الى الحد الادنى المطلوب او اكثر

ج- تعطى فترة 3 أشهر كحد اقصى من تاريخ اعتماد هذه الآلية لكل Collector/Reseller للتصريح الكامل عن شبكاتهم وإلا يتم تحويل من تمنع عن التصريح خلال المدة المحددة الى القضاء المختص ليصار الى ضبط الشبكة المخالفة ووضعها بتصرف وزارة الاتصالات لادارتها.

د- على ال DSP ان يتقدم بطلب التعاقد مباشرة مع وزارة الاتصالات بالاتفاق مع ال Collector/Reseller على ان يقوم ال DSP المتعاقد معه بتقييم الشبكة المخالفة و التأكد من تقديم ال Collector/Reseller للمعلومات الكاملة عن الشبكة لوزارة الاتصالات ضمن تصريح يتضمن المكونات والموصفات الكاملة للشبكة وهيكلتها المادية والمنطقية Physical-Logical التي يتم وفقها توصيل الروابط وعقد الشبكة، وخرائط تبين النطاق الجغرافي للشبكة وطريقة ربطها، وتاريخ تأسيسها و عدد المشتركين المطلوب ربطهم ومعلومات اخرى قد تطلبها الوزارة.

هـ- تقوم وزارة الاتصالات بدراسة ملف ال Reseller / Collector خلال مدة 3 اشهر (قابلية للتجديد عند الضرورة بقرار صادر عن وزير الاتصالات) من الاقرار بالتصريح عن الشبكة المخالفة مع الاشارة الى ان هذا التصريح لا يعطي اي حق او ترخيص دائم لعمل الشبكة المنشأة خلافا للقوانين بل يسمح فقط بأعمال الصيانة المؤقتة للشبكة تحت اشراف وزارة الاتصالات بحسب القوانين المرعية الاجراء.



و- ان اجمالي الفترة التعاقدية هي ٣ سنوات كحد أقصى بين وزارة الاتصالات وهيئة اوجيرو او ال DSP لصيانة الشبكة المصرح عنها مع التزام ال Reseller/Collector و ال DSP بعدم التوسع بالشبكة والتزام ال DSP بتأمين الربط عبر شبكة الوزارة أو شبكة تابعة له بعد موافقة الوزارة وتقديم ال DSP تقرير مفصل دوري عن اعماله كل ٣ اشهر و عند انتهاء مدة التعاقد.

ز- على شركة نقل المعلومات DSP تقديم تصاريح شهرية مفصلة عن المشتركين المربوطين بالشبكات المضبوطة المتعاقد عليها مع الشركة و ذلك من اجل دمج و توحيد البيانات بينها وبين شركات ال ISPs التي تستخدم الشبكات المضبوطة لجهة قاعدة بيانات وزارة الاتصالات و دفع حصة الوزارة من ايراداتها والرسوم عن كل مشترك نهائي بحسب التراخيص والحقوق المعطاة لها بموجب المراسيم المرعية الاجراء.

المادة الخامسة: التصريح عن الشبكة المخالفة لصالح وزارة الاتصالات - خدمات Ogero ISP للمشاركين - وآلية الدفع:

أ- يقوم ال Reseller/Collector بالتصريح عن الشبكة المخالفة و يتضمن التصريح المعلومات التالية:

- اسم عنوان، هاتف و Email ال Reseller/Collector
- تفاصيل الشبكة من:

- تجهيزات من نوع (Switch,router)
- تجهيزات من نوع OLTs و Base stations و Radio Sectors
- المحطات (مراكز الربط والتوزيع)
- تقنيات الربط و التوزيع (Fiber,wireless,cable)
- الهيكلية المادية والمنطقية Physical-Logical التي يتم وقفها توصيل الروابط ومواقع/عقد الشبكة
- خرائط مفصلة للشبكة تظهر النطاق الجغرافي و طريقة ربط المشتركين من علب توزيع و كوابل ووصلات و CPE و ODF Patch Panel
- تأمين الولوج للوزارة الى الاجهزة المذكورة اعلاه لإمكانية قراءة برمجة الاجهزة بما في ذلك من المحتويات (inventory) ، منافذ ال access و حالتهم (status) و منافذ الربط (backhaul & interconnection interface) ، كما وتأمين الولوج للوزارة الى بيانات ال Radius (Radios logs) لإمكانية قراءة بيانات ال Radius العائدة لإذن الإستخدام (authorization) و حساباته (accounting) للمشاركين ليتم ربط معلومات ال Radius بالمشارك

ب- تقوم وزارة الاتصالات بالكشف ودراسة الشبكة المصرح عنها من الناحية الفنية والتأكد من المعلومات المقدمة من قبل ال Reseller / Collector بالاشتراك مع فريق من هيئة أوجيرو.

ج- يتم التعاقد لصيانة الشبكة بين وزارة الاتصالات وهيئة اوجيرو بالاتفاق مع ال Reseller / Collector لمدة أقصاها ثلاث سنوات وفقاً للمادتين الثالثة والرابعة اعلاه.

د- تقوم وزارة الاتصالات بضبط الشبكة ووضعها بتصرفها لادارتها.

ه- تقوم وزارة الاتصالات بإحالة كامل الملف الى القضاء المختص و وفقاً لاحكام القسم الرابع من المرسوم 2022/9458 لاتخاذ القرار القضائي المناسب.

و- تقوم وزارة الاتصالات/هيئة اوجيرو بتأمين وسيلة الربط وازالة تدريجية للربط الذي كان مؤمناً عبر ال Collector

ز- آلية الدفع: تقوم وزارة الاتصالات-هيئة اوجيرو باستيفاء الرسوم من المشتركين وتدفع نسبة 5% للمتعاقدين لصيانة شبكة الربط من قيمة الاشتراك الشهري عن كل مشترك و نسبة 30% للمتعاقدين لصيانة شبكة التوزيع من قيمة الاشتراك الشهري عن كل مشترك.

المادة السادسة: التصريح عن الشبكة المخالفة لصالح وزارة الاتصالات – خدمات (Bitstream) من قبل Ogero DSP لشركات ال ISPs – وآلية الدفع:



أ- يقوم ال Reseller/Collector بالتصريح عن الشبكة المخالفة ويتضمن التصريح المعلومات التالية:

- اسم عنوان، هاتف و Reseller/Collector ال Email
- تفاصيل الشبكة من:

- تجهيزات من نوع (Switch,router)
- تجهيزات من نوع OLTs و Base stations و Radio Sectors
- المحطات (مراكز الربط والتوزيع)
- تقنيات الربط والتوزيع (Fiber,wireless,cable)
- الهيكلية المادية والمنطقية Physical-Logical التي يتم وفقها توصيل الروابط ومواقع/عقد الشبكة
- خرائط مفصلة للشبكة تظهر النطاق الجغرافي و طريقة ربط المشتركين من علب توزيع و كوابل ووصلات و CPE و ODF Patch Panel
- تأمين الولوج للوزارة الى الاجهزة المذكورة أعلاه لإمكانية قراءة برمجة الاجهزة بما في ذلك من المحتويات (inventory) ، منافذ ال access و حالتهم (status) و منافذ الربط (backhaul & interconnection interface) ، كما وتأمين الولوج للوزارة الى بيانات ال Radius (Radios logs) لإمكانية قراءة بيانات ال Radius العائدة لإذن الإستخدام (authorization) و حساباته (accounting) للمشاركين ليتم ربط معلومات ال Radius بالمشارك

ب- تقوم وزارة الاتصالات بالكشف ودراسة الشبكة المصرح عنها من الناحية الفنية و التأكد من المعلومات المقدمة من قبل ال Reseller / Collector بالاشتراك مع فريق من هيئة أوجيرو

ج- يتم التعاقد لصيانة الشبكة بين وزارة الاتصالات و هيئة أوجيرو بالاتفاق مع ال Reseller/Collector لمدة أقصاها ثلاث سنوات وفقاً للمادتين الثالثة والرابعة اعلاه.

د- تقوم وزارة الاتصالات بضبط الشبكة ووضعها بتصرفها لإدارتها

هـ- تقوم وزارة الاتصالات بإحالة كامل الملف الى القضاء المختص وفقاً لاحكام القسم الرابع من المرسوم 2022 /9458 لاتخاذ القرار القضائي المناسب

و- تقوم وزارة الاتصالات/هيئة أوجيرو بتأمين وسيلة الربط وازالة الربط الذي كان مؤمناً عبر ال Collector ز- تقوم وزارة الاتصالات باعلام شركات مزودي خدمات الانترنت المرخصة ISPs بجهوية الشبكة لربط وتفعيل المشتركين وتعالج طلبات الاشتراكات وفقاً للأصول المرعية الإجراء.

ح- آلية الدفع: يدفع ال ISP رسم ال Bitstream عن كل مشترك مفعّل ما قيمته 550.000 ليرة لبنانية لوزارة الاتصالات – هيئة أوجيرو والتي تقوم بدورها بدفع مبلغ 275.000 ليرة لبنانية للمتعاقد لصيانة شبكة التوزيع (ما يعادل 50% من رسم خدمة ال Bitstream) و مبلغ 55.000 ليرة لبنانية للمتعاقد لصيانة شبكة الربط (ما يعادل 10% من رسم خدمة ال Bitstream).

المادة السابعة: التصريح عن الشبكة المخالفة لوزارة الاتصالات للتعاقد مع القطاع الخاص DSP

ومشاركين لدى القطاع الخاص ISP/DSP:

أ- يقوم ال Reseller/Collector بالتصريح عن الشبكة المخالفة ويتضمن التصريح المعلومات التالية:

- اسم عنوان، هاتف و Reseller/Collector ال Email
- تفاصيل الشبكة من:

- تجهيزات من نوع (Switch,router)
- تجهيزات من نوع OLTs و Base stations و Radio Sectors
- المحطات (مراكز الربط والتوزيع)
- تقنيات الربط و التوزيع (Fiber,wireless,cable)
- الهيكلية المادية والمنطقية Physical-Logical التي يتم وفقها توصيل الروابط ومواقع/عقد الشبكة



- خرائط مفصلة للشبكة تظهر النطاق الجغرافي و طريقة ربط المشتركين من علب توزيع و كوابل ووصلات و CPE و ODF Patch Panel .
- تأمين الولوج للوزارة الى الاجهزة المذكورة أعلاه لإمكانية قراءة برمجة الاجهزة بما في ذلك من المحتويات (inventory) ، منافذ الaccess و حالتهم (status) و منافذ الربط (backhaul & interconnection interface) ، كما و تأمين الولوج للوزارة الى بيانات ال Radius (Radios logs) لإمكانية قراءة بيانات ال Radius العائدة لإذن الإستخدام (authorization) و حساباته (accounting) للمشاركين ليتم ربط معلومات ال Radius بالمشارك

○ تعهد من قبل ال DSP بصيانة الشبكة لوزارة الاتصالات (يحمل موافقة منشاء الشبكة).

أ- يقوم ال DSP بدراسة الشبكة والتأكد واستكمال المعلومات المقدمة من قبل ال Reseller/Collector من خلال التصريح عن شبكة بالاشتراك مع فريق من وزارة الاتصالات وهيئة اوجيرو.  
ج- يتم التعاقد لصيانة الشبكة بين وزارة الاتصالات و ال DSP لمدة أقصاها ثلاث سنوات وفقاً للمادتين الثالثة والرابعة أعلاه.

د- تقوم وزارة الاتصالات بضبط الشبكة ووضعها بتصرفها لادارتها.

هـ- تقوم وزارة الاتصالات بإحالة كامل الملف الى القضاء المختص وفقاً لاحكام القسم الرابع من المرسوم 2022/9458 لاتخاذ القرار القضائي المناسب.

و- في حال كانت الشبكة سلكية، يتقدم ال DSP من وزارة الاتصالات بطلب لاستثمار الشبكة وفقاً للمرسوم 2018/3260 وتعيلادته من اجل تطوير وتحديث الشبكة (بما قد تتضمنه من تركيب OLT وانشاء كوابل ومستلزمات شبكة جديدة) على ان تقوم الوزارة في حال الموافقة، بدراسة ما سيتقدم به ال DSP من مخططات، و على ان تطبق احكام المرسوم 2022/9458 وتعديلاته ومراسيم الترخيص وتعديلاتها في ما يخص الرسوم المتوجبة على ال DSP ضمن ممارسة حق المرور والربط.

ز- في حال كانت الشبكة لاسلكية، يمكن لل DSP ان يقوم بتطوير وتحديث الشبكة وفقاً لمرسوم ترخيصه وتعديلاته، على ان تطبق احكام المراسيم ذات الصلة في ما يخص المتوجبات من رسوم وحصص الوزارة.

ح- آلية الدفع: يدفع ال ISP رسم ال Bitstream عن كل مشترك مفعّل ما قيمته 550.000 ليرة لبنانية لوزارة الاتصالات التي تقوم بدورها بدفع لل DSP مبلغ 275.000 ليرة لبنانية لصيانة شبكة التوزيع (ما يعادل 50% من رسم خدمة ال Bitstream) و مبلغ 55.000 ليرة لبنانية لصيانة شبكة الربط (ما يعادل 10% من رسم خدمة ال Bitstream)؛

وفي حال استثمار الشبكة من قبل ال DSP، وعند تفعيل اشتراكات الانترنت المؤمنة من قبل ال ISPs عبر خدمة ال DSP وفقاً للأصول المرعية الإجراء، يدفع ال DSP حصة الوزارة من ايراداته بحسب ترخيصه والرسوم المتوجبة عليه كشركة نقل معلومات لا سيما رسم الربط على شبكات ال Transmission المحدد في الفقرة ٤ من المادة العاشرة - ثانياً - من المرسوم 2023/11883: "اشتراكات انترنت مؤمنة من شركات توزيع الانترنت ال (ISPs) عبر خدمة ال DSP من قبل شركات نقل المعلومات: رسوم متوجبة على شركات نقل المعلومات ال DSP"، ورسوم حق المرور والربط للألياف البصرية المحددة في المادة الثانية عشر من المرسوم المذكور.

المادة الثامنة: يعمل بهذا القرار فور صدوره ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في:  
4/1/2023  
وزير الاتصالات  
م. جوني القرم

